2025/55

واردات عدد .....
20 ماي 2025
مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي

مقترح قانون يتعلق بتنظيم ضمانات القروض البنكية

الباب الأول: أحكام عامة

الفصل 1: يهدف هذا القانون إلى تنظيم ضمانات القروض البنكية بما يحقق التوازن بين مصالح المؤسسات البنكية والمقترضين ويضمن استدامة النظام المالي والمصرفي ويدعم النمو الاقتصادي.

الفصل 2 :تخضع لأحكام هذا القانون كافة مؤسسات القرض المنصوص عليها بالقانون عدد 48 لسنة 2016 المؤرخ في 11 جويلية 2016 المتعلق بالبنوك والمؤسسات المالية.

الفصل 3 :يُقصد بالمصطلحات التالية على معنى هذا القانون:

- "الضمانات": الضمانات العينية والشخصية التي يقدمها المقترض أو الغير لفائدة البنك لضمان استخلاص القرض.
- "أصل الدين": المبلغ الأصلي للقرض المسند من قبل البنك دون احتساب الفوائد والعمولات.
- "سقف الضمانات": الحد الأقصى لقيمة الضمانات التي يمكن للبنك طلبها مقابل إسناد القرض.

الباب الثاني: سقف الضمانات

الفصل 4 : لا يجوز للبنك أو المؤسسة المالية عند إسناد قرض أن تطلب ضمانات تتجاوز 100% من مبلغ أصل القرض الممنوح دون احتساب الفوائد والعمولات المستوجبة، مهما كان نوع القرض أو أجله أو طبيعته، ما لم تكن طبيعة القرض أو خصوصية المستفيد تبرر خلاف ذلك بصورة واضحة وموثقة.

الفصل 5 :في حالة تعدد الضمانات المقدمة، يجب ألا يتجاوز مجموع قيمتها السقف المنصوص عليه بالفصل 4 من هذا القانون.

2025/55.

الفصل 6 :يمكن للبنك المركزي التونسي أن يحدد بمقتضى منشور نسب ضمانات أقل من السقف المذكور بالفصل 4 من هذا القانون حسب نوعية القروض وطبيعة النشاط الاقتصادي للمقترض ومدة القرض وذلك بهدف تشجيع الاستثمار في القطاعات ذات الأولوية.

الباب الثالث: تقييم الضمانات

الفصل 7 :يتم تقييم الضمانات العينية من قبل خبراء مقبولين لدى المحاكم أو مسجلين لدى هيئة الخبراء العدليين أو وفق الإجراءات التي يحددها البنك المركزي التونسي بمقتضى منشور.

الفصل 8 :تلتزم البنوك ومؤسسات القرض بإعلام المقترض كتابيا بكافة المعلومات المتعلقة بالضمانات المطلوبة وطرق تقييمها وكلفة تقييمها وتسجيلها.

الفصل 9 :في حالة تقديم ضمانات عقارية، لا يمكن أن تتحمّل تكلفة إجراءات التقييم والتسجيل والرهن أكثر من واحد بالمائة (1%) من قيمة القرض.

الباب الرابع: الرقابة والعقوبات

الفصل 10 :يتولى البنك المركزي التونسي مراقبة تطبيق البنوك ومؤسسات القرض لأحكام هذا القانون.

الفصل 11 :في صورة مخالفة أحكام هذا القانون، تُطبق العقوبات المنصوص عليها بالفصول 172 إلى 178 من القانون عدد 48 لسنة 2016 المؤرخ في 11 جويلية 2016 المتعلق بالبنوك والمؤسسات المالية.

الفصل 12 :يمكن للمقترض في صورة طلب البنك لضمانات تتجاوز السقف المنصوص عليه بهذا القانون، رفع دعوى لدى المحكمة المختصة للمطالبة بإعادة تقييم الضمانات أو تخفيضها إلى الحد القانوني.

الباب الخامس: أحكام انتقالية وختامية

الفصل 13 :تلتزم البنوك ومؤسسات القرض بمراجعة اتفاقيات القروض الجارية التي لم يتم سدادها بالكامل في أجل أقصاه سنة من تاريخ نشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

الفصل 14 :يصدر البنك المركزي التونسي المناشير اللازمة لتطبيق أحكام هذا القانون في أجل أقصاه ثلاثة أشهر من تاريخ نشره بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

الفصل 15 :تلغى كافة الأحكام المخالفة لهذا القانون.

الفصل 16 :يدخل هذا القانون حيز التنفيذ بعد ستة أشهر من تاريخ نشره بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

2025/55.

واردات عدد .....
20 ماي 2025
مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي

مقترح قانون

يتعلق بضمانات القروض البنكية

شرح الأسباب

تُواجه منظومة الإقراض البنكي في تونس إشكالية جدية تتعلق بشروط الضمانات المجحفة التي تفرضها المؤسسات المالية على المقترضين، إذ تتجاوز في كثير من الحالات 150% من قيمة القرض (أصلاً وفوائد)، وهو ما يُخلّ بمبدأ التناسب المنصوص عليه ضمنيًا في التشريع التونسي ويُثقل كاهل طالبي التمويل، خاصة أصحاب المشاريع الصغرى والمتوسطة. هذا الوضع يُقوّض جهود الشمول المالي ويُفرز نوعًا من الإقصاء المالي غير المعلن، إلى جانب غياب الشفافية في تحديد قيمة الضمانات المطلوبة وعدم إلزام البنوك بتبرير اختياراتها للحرفاء.

لذلك، جاء هذا المقترح القانوني لسدّ هذا الفراغ التشريعي، من خلال ضبط سقف قانوني واضح للضمانات لا يتجاوز 100% من أصل مبلغ القرض دون احتساب الفوائد والعمولات، بما يكرّس مبدأ التوازن العقدي ويحفظ حقوق الطرف الأضعف في العلاقة البنكية. كما يُلزم المؤسسات البنكية بتبرير قيمة الضمانات وإعلام الحريف بها، ويُبطل كل شرط تعاقدي مخالف، مع منح السلطة الترتيبية صلاحية ضبط حالات الاستثناء. ويُعد هذا التدخل ضروريًا لحماية المقترضين وتعزيز ثقتهم في المنظومة البنكية.

2025/55.

وارادات عدد .....
20 ماي 2025
مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي

2025/55.

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

قائمة إمضاءات السادة النواب حول
مقترح قانون يتعلق بضمانات القروض البنكية

ع/ر	الاسم واللقب	الإمضاء
1	فاطمة المذي	
2	شكري البحري	
3	محمد بن حسين	
4	مراد الحزامي	
5	رئيم الصغير	
6	سيرة الكمون	
7	أيمن المرعوي	
8	ابراهيم حسن	
9	نور الدين حمدوني	
10	محمد العابدي	
11		
12		
13		
14		
15		
16		

2025/55.

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/55

باردو في ...صا.../ك/.../2025...

تصـريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ...فاطمة المستيري...
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**يتعلق بضمانات القروض البنكية**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**16 فصلا**

وإنّي على تمـــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/55

باردو في، 25/12/05

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... شكري البحري .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**يتعلق بضمانات القروض البنكية**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**16 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــاء

(3)

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/55

باردو في، 10/05/2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، محمد بن حسين .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**يتعلق بضمانات القروض البنكية**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**16 فصلا**

وإنّي على تمـــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

(٤)

2025/55

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

باردو في، 2025/05/20

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، مراد الخزامي .....

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**يتعلق بضمانات القروض البنكية**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**16 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/55

باردو في ..... 2025/06/10 .....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... رحاب العوني .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**يتعلق بضمانات القروض البنكية**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**16 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــاء

(6)

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/55م

باردو في، 2025/05/22

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... مهني الكمّوشي .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**يتعلق بضمانات القروض البنكية**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**16 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/55

باردو في، 2025/05/20

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... أيمن المرعوي .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**يتعلق بضمانات القروض البنكية**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**16 فصلا**

وإنّي على تمـــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

(8)

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/55.

باردو في، 06/05/2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ابراهيم حسني .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**يتعلق بضمانات القروض البنكية**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**16 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــاء

2025/55

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردو في، 2025/05/20

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، نور الدين محمودي
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**يتعلق بضمانات القروض البنكية**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**16 فصلا**

وإنّي على تمـــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

(10)

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/55.

باردو في ..2025/05/22.....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..محمد العامري.....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**يتعلق بضمانات القروض البنكية**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**16 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء